يمضمض من كل ثم يستنشق ويبالغ فيهما المفطر بان
يبلغ الماء في المضمضة اقصى الحنك ووجري الاسنان
مع امرار الاصبع عليها وفي الاستنشاق يصعده با
النفس الى الخيشوم مع ادخال الاصبع اليسري وازالة
ما فيه من الاذي واما الصائم فلا يبالغ خشية
الافطار سواء فيه صوم الفرض والتطوع واعلم
ان المجري في جملة ذكره هذه السنن مع الشافعي
والاصحاب فانهم ذكروا ان اولها التسمية ثم غسل
الكفين ثم المضمضة ثم الاستنشاق واما السواك
فقدمه القفال والشاشي والماوردي والغزالي على
التسمية وجعله الامام والرافعي والصلاح بعد غسل الكفين
ولم يخرج الرافعي بغير تقديم المضمضة على الاستنشاق
ومسح الاذنين ومن سنن الوضوء مسح الاذنين ظاهرهما
وباطنهما والصماخين وهما خرقا الاذنين فيدخل مبلها
مسبحتيه في صماخيه ويديرهما على المعاطف ويمر
ابهامية على ظهورهما ثم يلصق كفيه وهما مبلولتان
بالاذنين استظهارا ويكون ما الاذنين غير ما الراس

وكذا

وكذا ما الصماخين غير ما الراس والاذنين **فائدة**
ما تقدم من السنن غير مسح الاذنين لا تختص بالوضوء
بل فيه وفي الغسل واما مسح الاذنين فهو من السنن
المختص به دون الغسل **وعند ذلك** غير مجرور عطف
على تسمية وذلك اشارة الى ما ذكره من السنن فمن
غير ذلك تثليث المغسول والممسوح يقينا فرضا
او نفلا الا المسح على الخفين فلا يكرر والزيادة على
الثلاث مكروهة ومنه الدلك وهو امرار اليد على
الاعضاء وكذا تعهد المرفقين وما تحت الخاتم والعقب
وكل ما يحتاج الى الاحتياط ومنه الولاء بان يغسل
العضو الثاني قبل جفاف الاول مع الاعتدال في الزمان
والمكان والشخص وفرض الممسوح مغسول ومنه
ترك الاستعانة بالصب على يديه ومن غير ذلك
ما يختص بالوضوء دون الغسل السواك وهو
مستحب في سائر الاحوال ويتاكد في خمسة احوال
للوضوء وللصلاة ولو بغير طهارة كفاقد الطهورين
وكذا الطواف ولتغير الفم بنوم او سكوت او كلام او ترك
اكل واكل ما له رائحة كريهة ولقراءة قران ولا مفرد
الاسنان وزاد النووي للاستيقاظ من النوم ودخول

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)